

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٧٥٣ لسنة ١٩٦٢

بيان وفدي الجمهورية العربية المتحدة لحضور الدورة  
السابعة عشرة العادية للجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك  
ابتداء من ١٨ سبتمبر سنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القرار رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ بlaw المئحة بدل السفر ومصاريف  
الانتقال ،

قرر :

مادة ١ - يشكل وفد الجمهورية العربية المتحدة إلى الدورة السابعة  
عشرة العادية للجمعية العامة للأمم المتحدة التي ستعقد بنيويورك ابتداء  
من ١٨ سبتمبر سنة ١٩٦٢ على التحوالات :

السيد الدكتور محمود نوzi ، وزير الخارجية ، رئيساً للوفد.

السيد الدكتور عبد المنعم القيسوني ، وزير الاقتصاد، رئيساً مباولاً للوفد.

السيد حسين ذو الفقار صبرى، نائب وزير الخارجية، نائباً رئيساً للوفد.

أعضاء	السيد عبد الفتاح حسن ، السفير ورئيس البعثة الدائمة للجمهورية العربية المتحدة لدى المقر الأوروبي للأمم المتحدة السيد محمود رياض ، السفير ورئيس البعثة الدائمة للجمهورية العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة ... ...
-------	---

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٧٥٢ لسنة ١٩٦٢

في شأن إنشاء وسام عسكري يمثّل التشكيلات والوحدات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ ،

قرر :

مادة ١ - يضاف إلى المادة ١٢٢ من القانون المشار إليه فقرة  
(ج) إلى البند (١) نصها كالتالي :

(ج) وسام الجمهورية العسكرية - ويكون من طبقتين واحدة .

مادة ٢ - تنشأ مادة جديدة برقم (١٢٤) مكرر نصها كالتالي :

مادة ١٢٤ مكرر - يمنح وسام الجمهورية العسكرية لأى تشكيل  
أو وحدة تجديداً لها لما قام به أفرادها من أعمال هناء أو أعمال تتصرف  
بالتفاني والتضحية .

مادة ٣ - على وزير الخارجية تنفيذ هذا القرار ،

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ربيع الثاني ١٣٨٢ (١٨ سبتمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر